

أنبياء وآراء

الطلاق في الإسلام:

رسالة تقدم بها طالب إندونيسي هو السيد / محمد عيسى سارول، إلى قسم العلوم الإسلامية بكلية دارالعلوم بجامعة القاهرة، للحصول على درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية، وكان المشرف عليها ورئيس لجنة مناقشتها صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد محمد المدني عميد كلية الشريعة بالجماعة الأزهرية.

تختلف هذه الرسالة عن كثير من الرسائل في نقطة هامة هي أن صاحبها جعل أساسه في البحث هو حرية النظر والاستدلال وعدم التقيد بمذهب من المذاهب الإسلامية، مع التقيد كل التقيد بالقرآن والسنة وحدهما، فلم يتمسك يقول في مذاهب السنة ولا في مذاهب الشيعة، لمجرد أنه سنة أو شيعة ومشى على الأساس الذي وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم (صلى الله عليه وسلم) لقوله ((أبغض الحلال إلى الله الطلاق)) وقوله ((كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد)) وبذلك وصل إلى نتائج سديدة لو أخذ بها المسلمون في مختلف بلادهم وقضائهم لحلوا مشكلة من أعقد المشكلات الاجتماعية.

ومن قوله في هذه الرسالة:

الطلاق في الإسلام حكم من الأحكام الإلهية المحضّة، وهو الذي بينه الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم بعدة آيات، وحدد بالأوصاف المعينة والشروط الخاصة. ثم أوضحه رسول الله صلى الله عليه وسلم (صلى الله عليه وسلم) بأقواله وأفعاله وتقديراته. ولذلك فلا يجوز أن يتدخل في الطلاق الإسلامي أي حكم من الأحكام الوضعية التي وضعها الناس عن آرائهم المطلقة المتنافية مع ما قد حدده الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز، ومع ما أوضحه رسول الله صلى الله عليه وسلم (صلى الله عليه وسلم). فالطلاق الذي لا توجد فيه الأوصاف التي وصفه الله بها والطلاق الذي يخرج عن الحدود التي حدده الله بها هو طلاق غير جارٍ على السنن الإسلامية، وباطل عند الإسلام، ومثل هذا الطلاق داخل تحت قوله صلى الله عليه وسلم (صلى الله عليه وسلم) ((من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)).

